



Distr.
GENERAL

FCCC/SBI/2006/3
7 March 2006

ARABIC
Original: ENGLISH

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الدورة الرابعة والعشرون

بون، ١٨-٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٦

البند ١٢ (هـ) من جدول الأعمال المؤقت

ترتيبات للاجتماعات الحكومية الدولية

تنظيم العملية الحكومية الدولية

تنظيم العملية الحكومية الدولية

مذكرة من الأمين التنفيذي

موجز

اتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الثانية والعشرين، على مواصلة النظر في تنظيم العملية الحكومية الدولية في دورتها الرابعة والعشرين. وتتضمن هذه الوثيقة معلومات أساسية عن المناقشات السابقة التي أجرتها الهيئة الفرعية للتنفيذ وملخصاً مقتضباً عن الخبرة التي اكتسبت حديثاً، لا سيما خلال انعقاد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. كما أنها تحدد الخطوات التي يمكن اتخاذها لتنفيذ الخيارات الموجودة من أجل تحسين تنظيم العملية الحكومية الدولية. وتركز على تجميع بنود جداول الأعمال أو توحيدها وعلى وضع دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال أو برامج متعددة السنوات.

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٢ - ١ مقدمة - أولاً
٣	١ ألف - الولاية
٣	٢ باء - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ
٣	١٠ - ٣ الخلفية - ثانياً
٣	٧ - ٣ ألف - الاعتبارات السابقة
٤	١٠ - ٨ باء - الخبرات الحديثة
٥	٢٦-١١ خيارات لزيادة تحسين تنظيم العملية الحكومية الدولية - ثالثاً
٥	١٥-١٢ ألف - تجميع بنود جدول الأعمال
٦	٢٤-١٦ باء - وضع دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال وبرامج متعددة السنوات
٨	٢٦-٢٥ جيم - مسائل أخرى

مرفق

١٠	قائمة إرشادية بالبنود التي يتكرر إدراجها في جداول الأعمال
----	-------	---

أولاً - مقدمة

ألف - الولاية

١ - اتفقت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الثانية والعشرين، على مواصلة النظر في تنظيم العملية الحكومية الدولية خلال انعقاد دورتها الرابعة والعشرين في سياق استعراضها للترتيبات المتخذة لعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالتزامن مع مؤتمر الأطراف. ودعت الأطراف إلى أن تقدم للأمانة، بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، آراءها بشأن الخيارات الممكنة لزيادة تحسين تنظيم العملية الحكومية الدولية. وطلبت إلى الأمانة تحديد الخيارات الممكنة لتنظيم العملية الحكومية الدولية وتقديم الاقتراحات في هذا الشأن مع مراعاة الآراء المقدمة من الأطراف والخبرة المكتسبة خلال انعقاد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو للنظر فيها في دورتها الرابعة والعشرين^(١).

باء - الإجراء الذي يمكن أن تتخذه الهيئة الفرعية للتنفيذ

٢ - قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في المسائل الواردة في هذه المذكرة وتقديم إرشادات بشأن التحسينات التي يمكن إدخالها على العملية الحكومية الدولية في إطار الاتفاقية والبروتوكول. وقد تود أيضاً توصية مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بوضع مشاريع مقررات بشأن هذه المسألة.

ثانياً - الخلفية

ألف - الاعتبارات السابقة

٣ - لقد وجهت الهيئة الفرعية للتنفيذ، إثر نظرها في ترتيبات عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالتزامن مع دورة مؤتمر الأطراف، الدعوة في دورتها الثامنة عشرة إلى رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ ورئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية لمواصلة النظر في تنظيم فترات عقد الدورات المقبلة لمواجهة أعباء عمل الهيئتين الفرعيتين بأكبر كفاءة وفعالية ممكنة خلال الوقت المتاح في كل دورة، مع ضمان وجود نهج متناسق واستجابي لتناول هذه المسائل. وقد اتفقت أيضاً على مواصلة مناقشتها في دورتها العشرين^(٢).

٤ - واستعرضت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها العشرين، الوضع العام لتنظيم عملية الاتفاقية وطلبت إلى الأمانة عقد حلقة عمل بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية بالتزامن مع الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية

(١) تتناول وثيقة منفصلة (FCCC/SBI/2006/2) ترتيبات عقد الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، بما في ذلك استعراض الخبرة المكتسبة في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

(٢) FCCC/SBI/2003/8، الفقرة ٤٥(هـ).

للتنفيذ^(٣). وطرح المشاركون في حلقة العمل عدداً من المقترحات والحلول التي تقتضي مزيداً من التمحيص وأيدوا هذه المقترحات والحلول^(٤).

٥ - وأحاطت الهيئة الفرعية للتنفيذ علماً في دورتها الثانية والعشرين بتقرير حلقة العمل ونظرت في المقترحات المقدمة لتحسين عملية التنظيم. واتفقت على أن الوقت قد حان مع بدء نفاذ بروتوكول كيوتو للتصدي للصعوبات المتزايدة التي تواجهها العملية الحكومية الدولية، خاصة فيما يتعلق بطول جداول الأعمال وكثرة الأنشطة داخل العملية الرسمية وخارجها، ولاتخاذ خطوات من أجل تحسين فعالية وكفاءة كل دورة بوجه عام. وأيدت الهيئة الفرعية للتنفيذ عدداً كبيراً من المفاهيم التي سلّط الضوء عليها خلال انعقاد حلقة العمل، واتفقت على مواصلة البحث عن خيارات يمكن بها إدخال تحسينات على عملية التنظيم، بما فيها الخيارات التي تم تحديدها في الوثيقتين FCCC/SBI/2005/2 و FCCC/SBI/2005/4 و Corr.1.

٦ - ومن بين الخيارات التي ألقى الضوء عليها في هاتين الوثيقتين ما يلي بوجه خاص:

(أ) تجميع بنود جداول الأعمال أو توحيدها بغية ترشيد جداول الأعمال والتقليل من عدد أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية؛

(ب) النظر في إمكانية وضع دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال أو برامج متعددة السنوات؛

(ج) النظر في سبل زيادة فعالية مشاركة الجهات ذات الشأن من غير الأطراف في العملية؛

(د) النظر في خيارات تحسين الأعمال التحضيرية للاجتماعات، بما في ذلك استغلال الفترات الفاصلة بين الدورات استغلالاً أفضل، وزيادة التمويل المخصص للمشاركة، وضمان إتاحة الوثائق في حينها.

٧ - ودعت الهيئة الفرعية للتنفيذ، في دورتها الثانية والعشرين، الأطراف إلى أن تقدم إلى الأمانة، حتى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، آراءها بشأن الخيارات التي يمكن بها مواصلة تحسين تنظيم العملية الحكومية الدولية. وورد بيان ردّاً على هذه الدعوة^(٥).

باء - الخبرات الحديثة

٨ - لقد تبين أن إدارة وقت الاجتماعات، خلال انعقاد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، تمثل تحدياً عظيماً. ومع بدء نفاذ بروتوكول كيوتو، ازداد عدد بنود جداول الأعمال الواجب النظر فيها خلال فترة الدورة زيادة كبيرة. هذا فضلاً عن أن الوقت المتاح لإجراء مناقشات في إطار أفرقة اتصال وإجراء مشاورات غير رسمية محدود لضرورة عقد عدد أكبر

(٣) FCCC/SBI/2004/10، الفقرتان ٩٣-٩٤.

(٤) FCCC/SBI/2005/2.

(٥) FCCC/SBI/2006/MISC.8.

من الجلسات العامة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والهيئتين الفرعيتين. وقد بدأ عمل عشرين فريق اتصال وأجريت خمس مشاورات غير رسمية.

٩- وبذلت جهوداً للتشجيع على استخدام وقت الاجتماع بكفاءة. ومن أجل زيادة المرونة في تحديد الجداول الزمنية، أُجري المزيد من المناقشات في إطار غير رسمي لإدارة عبء العمل خلال انعقاد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. ولذلك لم يعقد معظم أفرقة الاتصال سوى اجتماعين أو ثلاثة. ومما أتاح تحديد الجدول الزمني بمرونة لعقد الاجتماعات غير الرسمية تعدد قاعات الاجتماعات التي كانت متاحة في مرافق المؤتمرات في مونتريال. وأبدي القلق إزاء عدم كفاية الوقت التي لن تسمح بإتمام الأعمال المتعلقة بنود مهمة في دورة واحدة وضرورة إحالتها من ثم إلى الدورة التالية.

١٠- وستسفر نتائج الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو عن زيادة تعقيد تخطيط العملية الحكومية الدولية في المستقبل. وسيلزم بوجه خاص النظر في عقد حلقات عمل لإجراء الحوار بشأن الإجراءات التعاونية الطويلة الأجل الواجب اتخاذها للتصدي لتغير المناخ في إطار الاتفاقية، وفي عقد دورات للفريق العامل المخصص بشأن الالتزامات الأخرى المتعلقة بالأطراف المدرجة في المرفق الأول بموجب بروتوكول كيوتو. وبالإضافة إلى ذلك، اتفقت الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول على عقد عدد كبير من حلقات العمل أثناء الدورات وفي الفترات الفاصلة بينها. وتجدد الإشارة إلى أن الجهود الرامية إلى خفض عدد بنود جداول الأعمال الواجب تناولها في أية دورة واحدة، لا سيما النظر فيها بالتدرج على عدد من الدورات، لم تحظ بموافقة جميع الأطراف.

ثالثاً- خيارات لزيادة تحسين تنظيم العملية الحكومية الدولية

١١- ألفت الهيئة الفرعية للتنفيذ الضوء على عدد من الخيارات العامة لزيادة تحسين تنظيم العملية الحكومية الدولية، ولكن يلزم اتخاذ خطوات ملموسة لوضعها موضع التنفيذ. وتحدد المناقشة التالية الخطوات التي يمكن اتخاذها لتجميع بنود جداول الأعمال أو توحيدها ووضع دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال أو برامج متعددة السنوات. وتُقدم جميع الخيارات بناء على التفاهم بأن الأطراف لا تود تمديد فترة الدورة أكثر من أسبوعين.

ألف - تجميع بنود جدول الأعمال

١٢- إن الهدف من تجميع أو توحيد بنود مماثلة أو مترابطة في جداول الأعمال هو ترشيد تنظيم العملية الحكومية الدولية. ومن شأن تجميع البنود بهذا الشكل أن يساعد في خفض عدد أفرقة الاتصال والمشاورات غير الرسمية. ويهدف نهج الترشيح في نهاية الأمر إلى عدم تأسيس أكثر من فريق اتصال واحد أو عدم إجراء أكثر من مشاورات غير رسمية واحدة لكل بند رئيسي مدرج في جداول الأعمال، بما في ذلك جميع البنود الفرعية الواردة فيها^(٦).

(٦) انظر أيضاً البيانات الواردة في الوثيقة FCCC/SBI/2006/MISC.8.

١٣- وقد جُمعت بالفعل بنود جداول الأعمال إلى حد ما من جانب الأمين التنفيذي عند إعداد جداول الأعمال المؤقتة، ومن جانب رئيسي الهيئتين الفرعيتين ورئيس مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، عند تأسيس أفرقة الاتصال والتفويض بإجراء مشاورات غير رسمية. ولماصلة تجميع بنود مماثلة أو مترابطة في جداول الأعمال بمزيد من الانتظام واستغلال إمكانيات ترشيد العملية الحكومية الدولية، قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في البنود التالية:

(أ) دعوة الأمين التنفيذي إلى إجراء تقدير دقيق ومراعاة أية إمكانيات لتجميع أو توحيد بنود جداول الأعمال التي تتناول مسائل مماثلة أو مترابطة عند صياغة جداول الأعمال المؤقتة؛

(ب) تقديم توصيات إلى الأمين التنفيذي لتجميع أو توحيد بنود محددة من جداول الأعمال؛

(ج) تشجيع رئيسي الهيئتين الفرعيتين ورئيس مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو على النظر في إنشاء فريق اتصال واحد لا أكثر أو إجراء مشاورات غير رسمية واحدة فقط لكل بند رئيسي مدرج في جداول الأعمال، وعلى إحالة بنود جداول الأعمال التي تتناول مسائل مماثلة أو مترابطة إلى نفس فريق الاتصال أو نفس المشاورة غير الرسمية للحد من عدد الأفرقة؛

(د) دعوة الأطراف، عند اقتراح إدراج بند جديد في جداول الأعمال وفقاً للمادة ١٠ (د) من مشروع النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو الجاري تطبيقه، إلى ترك السلطة التقديرية للأمين التنفيذي لإدراج هذا البند في المكان الذي يراه ملائماً عند صياغة جداول الأعمال المؤقتة.

١٤- وقد تود الأطراف أيضاً الاطلاع على مرفق هذه الوثيقة الذي يقدم استعراضاً عاماً للبنود التي تكرر إدراجها في جداول أعمال الهيئتين بموجب الاتفاقية والبروتوكول.

١٥- وستتوقف جزئياً إمكانية تجميع وتوحيد بنود جداول الأعمال على ترتيبات عقد الدورات القادمة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ودورات مؤتمر الأطراف. وقد دعت ترتيبات عقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى فصل بنود جداول الأعمال ذات الصلة بالاتفاقية عن بنود جداول الأعمال ذات الصلة ببروتوكول كيوتو. كما أنها أجازت النظر في آن واحد في البنود المماثلة أو المترابطة المتعلقة بالاتفاقية والبروتوكول على السواء شريطة أن توافق أطراف الاتفاقية وأطراف البروتوكول على ذلك. على أن الأطراف لم تعتمد هذه الترتيبات في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الأولى لمؤتمر الأطراف بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو. وترد ترتيبات عقد الدورات القادمة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في الوثيقة FCCC/SBI/2006/2.

باء - وضع دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال وبرامج متعددة السنوات

١٦- إن الهدف من تحديد دورات أطول أجلاً لبنود جداول الأعمال أو إعداد برامج متعددة السنوات هو ضمان التصدي لعبء عمل هيئات الاتفاقية وبروتوكول كيوتو بأكثر قدر من الكفاءة والفعالية. ومن شأن نهج

كهذا أن يركز على البنود المناسبة من جداول الأعمال في فترات محددة (مثلاً سنوياً) لا في كل دورة. فخفض عدد البنود المدرجة في جدول أعمال بعينه سيجلب الوقت والموارد للتعلمق في مناقشة البنود المدرجة في جداول الأعمال. كما أن وضع دورات أطول أجلاً وبرامج متعددة السنوات سيسمح بالمضي قدماً ببنود جداول الأعمال بمزيد من الفعالية لتوافر وقت أكبر لإعدادها والنظر فيها بتعمق.

١٧- وما سيقترضه تحديد دورات أطول أجلاً لبنود جدول الأعمال هو تعيين أنسب بنود جداول الأعمال التي يمكن إحراز تقدم بشأنها على فترات أطول أجلاً، والقيام بعد ذلك بتحديد دورات ملائمة للنظر فيها على أساس الوقت اللازم لتنفيذ المقررات السابقة. وقد حدث في عدد من المناسبات أن قرر مؤتمر الأطراف أو هيئة فرعية إعادة النظر في بند معين بعد مرور فترة طويلة من الزمن. على أن ذلك قد تم حتى الآن بشكل خاص، لا بشكل منتظم.

١٨- أما إعداد برنامج متعدد السنوات (مرحلي)، فإنه سيتطلب برمجة واعية للنظر في عدة بنود ذات صلة مدرجة في جداول الأعمال على مدى عدة دورات. ويمكن اعتبار أن تحديد دورات أطول أجلاً يمثل الخطوة الأولى نحو إعداد برنامج متعدد السنوات.

١٩- وقد سبق الاتفاق في العملية الحكومية الدولية على عدة برامج عمل متعددة السنوات تركز على بنود محددة مدرجة في جداول الأعمال. فعلى سبيل المثال، اتفقت الأطراف في الدورة الثامنة لمؤتمر الأطراف على برنامج عمل نيودلهي الخماسي بشأن المادة ٦ من الاتفاقية (المقرر ١١/م أ-٨) واتفقت الأطراف في الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف على برنامج عمل خماسي للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية بشأن آثار تغير المناخ وقابلية التأثر بها والتكيف معها (المقرر ٢/م أ-١١). وقد حدث أيضاً في إطار بنود أخرى من جداول الأعمال أن برجت الأطراف أحياناً عملها المقبل بوعي.

٢٠- ومن شأن وضع برنامج متعدد السنوات وأكثر شمولاً يغطي إدارة جداول الأعمال بشكل عام أن يذهب إلى حد أبعد من الدورات الأطول أجلاً وبرامج العمل متعددة السنوات لكل بند من البنود المدرجة في جداول الأعمال. ذلك أنه سيراعي العلاقة القائمة بين مختلف بنود جداول الأعمال وسيكون هدفه هو ترشيد تخطيط جداول الأعمال بشكل عام. وثمة هدفان يمكن أن يرشدا بوجه خاص إعداد برنامج متعدد السنوات:

(أ) تعظيم استخدام الموارد في عملية الاتفاقية وعملية بروتوكول كيوتو. ويمكن أن تهدف البرمجة إلى عدم إقبال جدول أعمال أية دورة ببنود أكثر من اللازم؛

(ب) زيادة التفاعل بين البنود المختلفة إلى أقصى حد. ويمكن أن تراعي البرمجة إمكانية النظر في بنود معينة معاً أو الاستفادة من نتائج المناقشات التي دارت بشأن بنود أخرى.

٢١- والبنود التي يمكن بذل جهود برمجة بشأنها هي بوجه خاص تلك التي ترد بانتظام في جداول الأعمال وتعكس استمرار مهام التنفيذ بموجب الاتفاقية والبروتوكول. ويورد المرفق قائمة بالبنود التي وردت بشكل متكرر في جداول أعمال الهيئات بموجب الاتفاقية وبروتوكول كيوتو.

٢٢- وقد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ ما يلي بوجه خاص:

(أ) توصية جميع الهيئات بموجب الاتفاقية والبروتوكول بأن تنظر بدقة في توقيت وتواتر إدراج بنود محددة في جداول الأعمال المقبلة، بغية تحديد الدورات الأطول أجلاً والبرامج متعددة السنوات متى كان ذلك ملائماً؛

(ب) توصية جميع الهيئات بموجب الاتفاقية والبروتوكول بأن تستعرض تواتر النظر في بنود جداول الأعمال التي تغطيها الهيئات والأفرقة المتخصصة بموجب الاتفاقية والبروتوكول (مثلاً أفرقة الخبراء) بغية الانتقال إلى وضع دورة سنوية؛

(ج) توجيه الطلب إلى الأمين التنفيذي لإعداد عرض عام للبنود التي تحدد أن تنظر فيها الهيئتان الفرعيتان ومؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو واستيفائه بانتظام بأحدث المعلومات خلال الأعوام الثلاثة القادمة تيسيراً لترشيد تخطيط جداول الأعمال في المستقبل وتحديد موعد النظر في بنود خاصة مدرجة في جداول الأعمال؛

(د) دعوة رؤساء الهيئات بموجب الاتفاقية والبروتوكول إلى استرعاء انتباه الأطراف إلى التوصيات المشار إليها أعلاه قبل اتخاذ مقررات بشأن النظر مستقبلاً في بنود معينة مدرجة في جداول الأعمال.

٢٣- وحيثما كانت البنود المدرجة بموجب الاتفاقية والبروتوكول وثيقة الصلة ببعضها، تجلت فوائد اعتماد جدولة كل منها على الأخرى في المستقبل والمضي قدماً بالمناقشات ذات الصلة بها معاً. وإمكانية وضع نهج متسق للاتفاقية والبروتوكول بأكملهما تتوقف هي الأخرى على الترتيبات المقبلة لعقد دورات مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو بالتزامن مع دورات مؤتمر الأطراف (انظر FCCC/SBI/2006/2).

٢٤- والنهج الأبعد مدى لوضع برنامج متعدد السنوات هو ذلك الذي يحدد القضايا بحسب الأولوية للنظر فيها في الدورات المقبلة. وسيحذو نهج كهذا حذو اتفاقية التنوع البيولوجي. فقد اتفقت الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي على وضع برنامج خماسي بتحديد ثلاثة مجالات عمل ذات أولوية لكل سنة من سنوات البرنامج وإجراء مناقشات بشأنها. ولنهج كهذا أهمية خاصة في حالة ثبات جداول الأعمال بشكل عام على مدى فترات طويلة من الزمن. على أن جداول أعمال هيئات الاتفاقية والبروتوكول لا تزال تتغير وتتطور. ويلزم لتنفيذ هذا النهج الأبعد مدى الحصول على موافقة سياسية بشأن الأولويات المقبلة، والأرجح أن يتطلب ذلك موارد ضخمة وقد يسهل انقسام الآراء بشأنه ويتبين أنه غير قابل للتنفيذ. وتجميع أو توحيد بنود جداول الأعمال، كما سبقت مناقشة ذلك في الجزء ثالثاً - ألف، يمكن أن يمثلاً خطوة وسيطة لتحديد مجالات العمل ذات الأولوية.

جيم - مسائل أخرى

٢٥- تعلقت واحدة من القضايا التي تم تعيينها خلال حلقة العمل التي عقدت بشأن تنظيم العملية الحكومية الدولية بالتزامن مع الدورة الحادية والعشرين للهيئة الفرعية للتنفيذ بنود جداول الأعمال التي تتيح معلومات مثيرة للاهتمام ولكنها لا تسفر عن اتخاذ إجراءات عاجلة. وإلى حد كبير، درجت العادة على عدم إسناد هذه البنود

لفريق اتصال أو تناولها بعقد مشاورات غير رسمية. بل يقوم رئيس الهيئة المعنية بإعداد استنتاجات بشأنها. وكما هو عليه الحال بالنسبة لتنظيم العملية الحكومية الدولية بشكل عام، فإن هذه الممارسة لم تتطور بشكل منتظم.

٢٦ - ولذلك، قد تود الهيئة الفرعية للتنفيذ النظر في ما يلي:

(أ) الإقرار بأن بعض بنود جداول الأعمال تقدم معلومات مثيرة للاهتمام أو يكون الهدف منها هو الاستماع إلى بيانات الأطراف ولا تتطلب اتخاذ إجراءات أخرى، وبأن الحاجة لا تدعو إلى النظر في بنود جداول الأعمال هذه في إطار فريق اتصال أو إجراء مشاورات غير رسمية، وتوجيه الطلب إلى الأمانة للإشارة إلى هذه البنود لدى إعداد جداول الأعمال المشروحة؛

(ب) دعوة رئيسي الهيئتين الفرعيتين ورئيس مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصف اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو إلى النظر بدقة في بنود جداول الأعمال التي قد لا يتطلب الأمر النظر فيها في إطار فريق اتصال أو إجراء مشاورات غير رسمية بشأنها، وإعداد استنتاجات لبنود جداول الأعمال هذه تحت سلطتهم الذاتية.

مرفق

قائمة إرشادية بالبنود التي يتكرر إدراجها في جداول الأعمال

مؤتمر الأطراف	مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو	الهيئة الفرعية للتنفيذ	الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
<ul style="list-style-type: none"> • الآلية المالية (التقرير السنوي لمرفق البيئة العالمية، تقدم توجيه إضافي إلى مرفق البيئة العالمية) • السبلات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية • السبلات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (بما في ذلك فريق الخبراء الاستشاري المعني بالسبلات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية) • تطوير التكنولوجيات ونقلها (بما في ذلك فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيات) • بناء القدرات • المادة ٤-٨ و ٤-٩ (بما في ذلك فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً) • المادة ٦ • التخفيف من آثار تغير المناخ • آثار تغير المناخ وقابلية التأثر بها والتكيف معها • الميزانية/أداء الميزانية 	<ul style="list-style-type: none"> • تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو • تقرير لجنة الإشراف على التنفيذ المشترك • تقرير المجلس التنفيذي عن آلية التنمية النظيفة • تقرير لجنة الامتثال • بناء القدرات • الميزانية/أداء الميزانية • الآلية المالية 	<ul style="list-style-type: none"> • تقرير مدير سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو • السبلات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية • السبلات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (بما في ذلك فريق الخبراء الاستشاري المعني بالسبلات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية) • الآلية المالية (الاتفاقية؛ بنود فرعية مختلفة) • الآلية المالية (الاتفاقية؛ بنود فرعية مختلفة) • المادة ٦ من الاتفاقية • بناء القدرات بموجب الاتفاقية • بناء القدرات بموجب البروتوكول • المادة ٤-٨ و ٤-٩ (بما في ذلك فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً) • الميزانية/أداء الميزانية • الاستعراض المستمر الذي تجريه الأمانة 	<ul style="list-style-type: none"> • القضايا المنهجية • آثار تغير المناخ وقابلية التأثر بها والتكيف معها • التخفيف من آثار تغير المناخ • تطوير التكنولوجيات ونقلها (بما في ذلك فريق الخبراء المعني بنقل التكنولوجيات) • البحث والرصد المنتظم • التعاون مع المنظمات الدولية المختصة

ملحوظة: ليست هناك عناوين دقيقة لبنود جداول الأعمال (عناوين إرشادية)؛ بدون بنود إجرائية وتنظيمية مدرجة في جداول الأعمال؛ بدون بنود جداول الأعمال التي تم ترحيلها حتى الآن على أساس المادة ١٦ من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو كما يتم تطبيقها (مثلاً انبعاثات الطيران الدولي والنقل البحري، والمادة ٢-٣ من بروتوكول كيوتو، الاقتراح البرازيلي).
